

حقائق التأويل

[316] النساء الا ما قد سلف) لو كان استثناء غير منقطع، لكان آخر الكلام مستثنى من اوله، وكان قد اطلق لهم ما سلف منه، لانه تعالى إذا حذر شيئاً ثم استثنى منه فالمستثنى غير محذور، كما انا إذا قلنا: قام القوم إلا زيدا، كان زيد غير قائم، فلما كان ما سلف من هذا النكاح غير مباح، بل كان محظوراً ايضاً، علمنا انه ليس باستثناء من اول الكلام، ولكنه منقطع عنه، فكأنه تعالى قال: لا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء، ثم قال: لكن ما قد سلف وهو محذور غير مباح، والمعنى: أنه منهي عنه كله، فما قد سلف محذور عليكم اليوم أن تقيموا عليه، ومحذور عليكم ان تستأنفوا ايضاً نكاح شئ منه بعد الحظر له، والنهي عنه.

4 - وقال بعضهم: هو استثناء منقطع، ويحتمل ان يكون معناه إلا ما قد سلف فانكم لا تؤخذون به كما تؤخذون في المستقبل بفعله، ويحتمل ان يكون الا ما قد سلف فدعوه فهو جائز لكم 5 - وقال أبو القاسم البلخي: إنه تعالى نهاهم عن ان ينكحوا نساء آبائهم مستأنفا ولم يحل لهم من ذلك ما كان سالفاً، فكأنه تعالى قال: الا ما قد فعلتم فيما مضى من هذا النكاح المذكور، ف[] (إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً). قال: وذلك كقول القائل: لا تأكل من هذا الطعام إلا ما أكلت. قال: ويجوز ايضاً أن يكون المراد إلا ما سلف من ذلك في الجاهلية فليس بفاحشة، فكأنه تعالى قدم وأخر، والمراد: ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء انه كان فاحشة الا ما قد سلف، فانه ليس
